

الدرس 45 DH -كرسي الإمام مالك مادة الفقه المالكي للدكتور

سعيد الكملي

سعيد الكملي

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين سيدنا محمد وعلى اله واصحابه

اجمعين. بسم الله الرحمن الرحيم قال عبيد الله بن يحيى رحمه الله وحده - [00:00:04](#)

عن ما لك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ام قيس بنت محسن انها اتت بابن لها صغير لم يأكل الطعام الى الله صلى الله عليه وسلم فاجلسه في حجره فبال على ثوبه فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بماء فنضحه ولم يغسله -

[00:00:20](#)

هذا الحديث كنا ذكرنا ما يتعلق به من احكام وذكرت لكم في المجلس الماضي اختلاف الفقهاء في آآ بولي الصبي آآ الجارية وذكرنا مذاهبهم والحمد لله وآآ بقي ان نقول ان ذلك الاختلاف جاري جار في الصبي والجارية الذين - [00:00:40](#)

آآ لم يأكل الطعام ما زالا يرضعان. اما اذا اكل الطعام فبولهما نجس قولوا واحدا كبوي كبير لا خلاف بين العلماء في ذلك. وهذا الحديث فيه ملحظ تربوي. فيه يعني هذا الحديث فيه ان النبي صلى الله عليه وسلم بالصبي على حجره ولم يعني آآ ينزعج رسول الله صلى

الله عليه وسلم من ذلك - [00:01:10](#)

وترك الصبي حتى بال على حجره واتبع البول بماء. فهذا فيه عظيم رحمته صلى الله عليه وسلم طاقته ورأفته بأتمته صغيرها

وكبيرها. لا فرق بين احد منهم في ذلك. وقد روى - [00:01:40](#)

مسلم عن البراء بن عازب رضي الله عنه ان الحسن بن علي انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم وفوق عاتقه الحسن بن علي

رضي الله عنه وهو يقول اللهم اني احبه فاحبه. وروى الشيخان عن ابي هريرة - [00:02:00](#)

رضي الله عنه ان رسول الله انه قال آآ قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم الحسن بن علي وعنده الاقرع بن حابس التميمي. فلما رآه

قبل الصبي قال ان لي عشرة من الولد. ما - [00:02:20](#)

قبلت منهم احدا. فقال له صلى الله عليه وسلم من لا يرحم لا يرحم. هذا يبين يعني آآ قد يظن بعض الناس ان الهيبة آآ هي اذا دخل

بيته ان ان يسكت الناطقون وان - [00:02:40](#)

يسكن المتحركون وهذا حمق. رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اكمل الناس رجولة. واعظمهم ما اعظمهم هيبة ومع ذلك انتم

تسمعون كيف كان يصنع مع الولدان مع الصبية روى آآ مسلم عن آآ عائشة آآ عن ابي قتادة رواه البخاري عن ابي قتادة رضي الله عنه -

[00:03:00](#)

ان آآ رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل آآ صبيا هذا الحديث في الصحيحين عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل

صبيا فقال له اعرابي كان عنده تقبلون الصبيان. فما نقبلهم. فقال له النبي صلى الله - [00:03:28](#)

الله عليه وسلم اواملك لك ان نزع الله من قلبك الرحمة؟ فهذا شيء لا يتمدح به انت تترفع وان يخاف منك هذا شيء الحمقى يظنونهم

موضع مدح. اه هذا را ت يخافو منو الناس ويخافو منو الصبيان ويهربون منه ويفرون منه - [00:03:48](#)

هذا لقد كان لكم في رسول الله صلى الله عليه وسلم اسوة حسنة قد كانكم في رسول الله اسوة حسنة. قال الامام مالك رحمه الله

تعالى ما جاء في البول قائما. قال عبيد الله بن يحيى رحمه الله حدثني يحيى عن مالك عن يحيى بن سعيد انه قال دخل اعرابي -

فكشف عن فرجه ليبول فصاح الناس به حتى على الصوت. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتركوه. فتركوه ثم امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بذنوب من ماء فصب على ذلك المكان. هذا الحديث ذكرنا آ - [00:04:28](#)

ان سنده آ مرسل. وقد قلت لكم انه صحفي يعني انه رواه الشيخان. في صحيحيهما من طريق الامام مالك موصولا عن يحيى بن سعيد عن انس رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم. انه - [00:04:48](#)

وقال دخل اعرابي المسجد فكشف عن فرجه ليبول. دخل اعرابي المسجد. الاعرابي هو ساكن البادية من العرب الذين يسكنون البوادي ولا يسكنون الامصار لا يسكن المدن هادو هؤلاء يسمون - [00:05:08](#)

يعني اعرابا آ وقع النسبة الى آ الى اه الاعرابي وقعت النسبة الى الجمع. اعلمو اولا ان اذا اريد ان اذا اردت ان تنسب الى جمع الى جمع باق على جمعيتها - [00:05:28](#)

فانك ترد ذلك الجمع الى مفردة ثم تنسب الى المفرد مثلا تريد ان تنسب الى الفرائض ماذا اقول؟ تقول فرضي ترد الجمع فرائض الى المفرد وهو فرض وتنسب الى المفرد ولا تنسب الى الجمع فلا تقولوا فرائضي وانما تقول فرضي - [00:05:51](#)

من امثلة ذلك عندنا في المغرب جبالة المنسوب اليهم يقولون في جبلي فينسبونه الى الى المفرد جبالة ساكن الجبال فيصيرون ويردون الى المفرد وينسبوا الى المفرد هكذا يصنعوا العرب. هذا اذا اريد ان اذا اريد النسب الى جمع - [00:06:19](#)

على جمعية احيانا هذا الجمع قد يصير آ قد يخرج عن الجمعية فيصير ملحوظا فيه العلنية مثلا الانصار هذا في الاصل جمع جمع لماذا سمعوني ناصر لكنه اذا اردت ان تنسب الى الانصار ماذا تقول؟ تقول انصاري فتنسبه الى الجمع ولا - [00:06:45](#)

المفرد لماذا؟ لان صار الانصار كانه علم على فئة من الناس فخرج عن كونه جمعا الى كونه على من الان الاعراب اعرابي النسبة الى الجمع قالوا اما لانه اجري هذا مجرى العالم كما في - [00:07:12](#)

انصاري وانماري ونحو ذلك. او لانه اذا نسب الى المفرد وهو عرب فسيقال عربي واذا قيل عربي هذا سيحدث اللبس لانه لا لان العربية هو كل من كان من ولد اسماعيل عليه السلام سواء اكان من سكان البوادي او من سكان - [00:07:38](#)

فاذا قيل عربي وقع اللبس فيعني طردا لهذا اللبس نسب الى الجمع لا الى المفرد هكذا قال العلامة من دقيق العيد رحمة الله عليه وتبعه عليه بعض العلماء. وهذا الذي قال رحمة الله عليه فيه نظر - [00:08:01](#)

لماذا؟ لأن مبنى هذا الذي قاله مبناه على ان الأعراب جمع مفردة عرب وهذا لا يوافقه عليه اهل اللغة اهل اللغة ينفون كون اعراب جمعا لعرب. يقول آ الفيروزية بادي رحمه الله الاعراب سكان البدايات سكان البادية من العرب - [00:08:21](#)

لا واحد له وجمعه اعراب لا واحد له من لفظه وجمعه تعارب وقال الجوهرى الاعراب سكان البادية خاصة والنسبة اليهم اعرابي وليس العرب جمعا لعرب. وليس الاعراب جمعا لعرب. هكذا نص جوهرى. قال وهو كلام سيبيويه. اذا هذا يبين لكم - [00:08:48](#)

ان يعني ما ذهب اليه العلامة ابن دقيق العيد رحمة الله عليه لا يوافقه عليه اهل اللغة لانه بنى كلامه على ان الاعراب جمع لعرب فإذا نسبت الى المفرد وقع اللبس واهل اللغة ينفون كون اعراض جمعا لعرب. وقوله دخل اعرابي - [00:09:19](#)

هذا مبهم اختلفوا في تعيينه من هذا الاعرابي الذي دخل وبال في المسجد فقيل هو الاقرع بن حابس التميمي. وقيل هو عيينة بن حصن الفزاري. اما الاقرع بن حابس تميمي آ المجاشع الدارمي فهذا اسلم قبيل فتح مكة - [00:09:39](#)

وشهد مع النبي صلى الله عليه وسلم فتح مكة وشهد معه حنيننا وشهد معه الطائف وكان من المؤلفة قلوبهم وقد ذكر الطبري ان الاقرع بن حابس التميمي نادى رسول الله صلى الله عليه وسلم من وراء الحجرات - [00:10:04](#)

فلم يجبه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له يا محمد ان حمدي لزين. وان ذمي لشيء اذا مدحتك رفعتك بمدحي واذا ذممتك وضعتك بذمي ان مدحي لزين او ان حمدي لزين وان ذمي لشيء. فيقال ان رسول الله صلى - [00:10:24](#)

الله عليه وسلم قال له ذلكم الله الله هو لي مدحو زين وذموا شيء وما عدم البشر وهذا هذه القصة رواها البغوي رواها ابن عساكر. ورواه الحافظ ابن حجر في اصابة ولكنه صوب ارسالها - [00:10:50](#)

وكان الاقرع حابس اه يعني وهو ان كان من المؤلفة قلوبهم فقد حسن اسلامه وكان شريفا في الجاهلية شريفا للاسلام اما عبيبة بن حصن الفزاري فهذا ايضا كان من المؤلفة قلوبهم واسلم قبيل فتح مكة وشهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فتح مكة وشهد معه - [00:11:10](#)

حنينا وشهد معه الطائف وارتد بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم مع من يرتد من العرب ثم عاد الى الاسلام وكان فيه جفاء. روى الطبراني في معجمه الكبير عن عائشة رضي الله عنها ان عبيبة بن حصن دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنده عائشة - [00:11:33](#)

فقال عبيبة بن حصن لرسول الله صلى الله عليه وسلم من هذه فقال صلى الله عليه وسلم مع عائشة فقال عبيبة انزل افلا انزل لك على خير منها؟ وهي تتسمع. واش نقصد امرأته يعني انه هو مجوح حسن منا - [00:11:55](#)
ها؟ واش بغيتي نطلقها ليك فقال له النبي صلى الله عليه وسلم لا ثم قال له اخرج فاستأذن دخل عليه من غير ان يستأذن فقال اخرج واستأذن. فقال له ابن حصن انها يمين علي الا استأذن على مضري - [00:12:16](#)

فقال عائشة رضي الله عنها للنبي صلى الله عليه وسلم من هذا؟ فقال صلى الله عليه وسلم هذا احمق متبع حمق مدفوع وآأ روى البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قدم عبيبة بن حصن على ابن اخيه الحر ابن - [00:12:35](#)
وكان الحر ابن قيس من الملاء الذين يدينهم عمر بن الخطاب. وكان القراء آأ اهل مجلسي اهل مشاورات عمر شبابا كانوا او شيوخا فقال عبيبة بن حصن لابن اخيه اني ارى لك وجها عند هذا الامير فاستأذن لي عليه - [00:12:56](#)
فقاله الحر بن قيس ساستأذن لك عليه ففعل فاذن له عمر بن الخطاب رضي الله عنه فلما دخل عويبة بن حصن على عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال له - [00:13:20](#)

هيه يا ابن الخطاب امير المؤمنين لا يستقبل بمثل هذا هذه تصلح للشياه وللبهائم. ولا يقال فيه ابن الخطاب انما ينادى بأمير المؤمنين. قال هو يا ابن الخطاب والله لا تحكموا فينا بالعدل - [00:13:34](#)
ووالله لا لا لا تقسموا بيننا بالعدل ولا تحكموا فينا بالفصل او كما قال فغضب عمر رضي الله عنه وهم به فقال له ابن اخيه الحر بن قيس يا امير المؤمنين ان الله تعالى قال لنبيه صلى الله عليه وسلم خذ العفو وامر بالعرف - [00:13:54](#)
واعرض عن الجاهلين وان هذان من الجاهلين قال ابن عباس فوالله ما جاوزها عمر حين تلاها الحر وكان وقافا عند كتاب الله وروى البخاري في التاريخ الصغير وغيره ان عويبة بن حصن والاقرع بن حابس - [00:14:15](#)
اتي يا ابا بكر في خلافته رضي الله عنه وقال له يا خليفة رسول الله ان عندنا ارضا سبخة ليس فيها كلاً ولا منفعة فان رأيت ان تقطعناها فعلت تعطيتها لينا - [00:14:39](#)

فاقطعها اياها ابو بكر رضي الله عنه. وكتب لهما بذلك كتابا. واشهد عليه عمرا ولم يكن عمر في الناس في من حضر ذلك فذهب عبيبة بن حصن والاقرع بن حابس بالكتاب الى عمر ليشهد على ما فيه - [00:14:57](#)
فلما اخذه عمر وقرأ ما فيه تفل عليه ومحات فتذمرا وقالا مقالة سيئة فقال لهما عمر رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتألفكما والاسلام يومئذ قليل - [00:15:17](#)
وقد اعز الله ليوم الاسلام فاذهباف جهدا جهدا لا ارعى الله عليكما ان ارعيتما فذهب الى ابي بكر يتذمران وقال له والله ما ندري ايكما الخليفة انت ام عمر فقال لهما هو لو كان شاء - [00:15:39](#)
وجاء عمر وقال لابي بكر رضي الله عن الجميع ارايت هذه الارض التي اقطعها هذين اهي لك خاصة ام للمسلمين عامة فقال عمر اقل ابو بكر بل هي للمسلمين عامة - [00:16:03](#)

فقاله عمر فما حملك على ان خصصت بها هذين فقال له ابو بكر رضي الله عنه استشرت الذين حولي فاشاروا علي بذلك وقد قلت لك انك اقوى على هذا الامر مني ولكنك غلبتني - [00:16:23](#)
ومن الطرائف التي يذكرون يتعلق بترجمة هذين الاعرابيين اه ثلاثة من الاعراب كل واحد كان سيد قومه وكانوا يتبارون ويتجاوز

ويتجارون في السؤدد والسيادة. عيينة بن حصن فزاره الاقرع بن حابس سيد تميم والعباس بن مرداس سيد سليم. وهؤلاء كانوا من المؤلفه قلوبهم وهؤلاء جميعا - [00:16:42](#)

اروح ليلا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم. بعد حنين النبي صلى الله عليه وسلم يفرق الغنائم اعطى عيينة بن حصن مئة من الابل واعطى العباس بن مرداس مئة من الابل واعطى آا الاقرع بن حابس مئة من الابل - [00:17:14](#)

واعطى العباس بن مرداس اقل من ذلك القضية الآن صعبة نحن ثلاثا نزع ان كل واحد فينا هو هو السيد ولكن نتا حكم النبي صلى الله عليه وسلم حكم لا يرد اذا اعطيت احدا اقل من صاحبيه فقد وضعته - [00:17:34](#)

وما كان العباس بن مرداس ليترك ذلك. فقال ابنته المشهورة يقول آا اتجعل نهبي بنهبه حصته في الغنيمة. اتجعل نهبي ونهب العبيد والعبيد اسم فرسه اتجعل نهبي ونهب بين عيينة والاقرع - [00:18:01](#)

وما كان حصن ولا حابس يفوقان المرداس في المجمع حزن ابو عوينة ومرداس وحابس ابو الاقرع هما لا يفوقاني وابواهما لا يفوقان ابي. وما كان حصن ولا حابس يفوقان مرداس في المجمع - [00:18:25](#)

ما كنت دون امرئ منهما ومن تخفض اليوم لا يرفع. اللي خفضتية اليوم ابد لا يرفع. وقد كنت في حرب ذات دراء فلم اعط شيئا ولم امنع. فامر النبي صلى الله عليه وسلم ان تكمل له المئة. نعم. انه قال دخل اعرابي - [00:18:48](#)

المسجد فكشف عن فرجه ليبول. دخل المسجد يظنه كمثل الصعوبات التي يراها فكشف عن فرجه ليبول. نعم فصاح الناس به حتى على الصوت. هذه رواية الموطأ فصاح الناس به حتى على الصوت - [00:19:08](#)

وفي رواية فثار اليه الناس وفي رواية فتناوله الناس وفي رواية فزجره الناس وهذه الروايات كلها في الصحيح والقصة واحدة فدل هذه الاختلاف وهذه الرواية على ان هذا الحديث روي بالمعنى وهذا موضع اختلف فيه العلماء هل تجوز رواية الحديث بالمعنى - [00:19:25](#)

ولكن قبل ان اذكر لكم الخلاف الذي عندهم فيها اعلمو انهم اجمعوا على موضعين اجمعوا على ان الاحاديث المتعبدة بلفظها لا يجوز روايتها بالمعنى. الاحاديث المقصودة الفاظها لا تجوز روايتها بالمعنى - [00:19:49](#)

واجمع ونقل الشيخ الرهوني المغربي المالكي العالم المشهور نقل رحمه الله نقل اجماع على جواز ترجمة الاحاديث للعجم لضرورة تبليغهم وما عدا هذين المواطنين الخلاف فيه قائم بين العلماء. الخلاف في هذه المسألة على ستة اقوال - [00:20:08](#)

القول الاول انه لا يجوز رواية الحديث بمعنى اطلاقا. اما ان ترد الحديث بلفظه واما ان تمتنع من ايراده. وهذا مذهب ابن عمر رضي الله عنهما ومذهب ابن سيرين ومذهب ثعلب الرازي - [00:20:33](#)

وفي فئة من اية. القول الثاني انه تجوز رواية الحديث بالمعنى للعارف تصرفات عربي في كلامهم يعني ما يحيل المعاني من الافراد والتركيب ونحو ذلك وهذا قول الائمة الاربعة والجمهور - [00:20:49](#)

القول الثالث يجوز التغيير اللفظي بمرادفه من غير تصرف في التركيب وهذا الفرق بينه وبين القول الثاني. القول الثاني يجيز تغيير التركيب ولكن بشرط ان يكون المغير عارفا بما يحيل المعاني وما لا يحيلها وما يجوز - [00:21:16](#)

تغيير تركيبه ولا يجوز. واما القول الثالث فهذا لا يمنع من تغيير التركيب وانما يجيز ابدال لفظ بمرادفه فقط وهذا قول الخطيب رحمة الله عليه القول الرابع قالوا يجوز رواية الحديث بالمعنى اذا كان الحديث مما يوجب عقيدة - [00:21:36](#)

اما اذا كان لا يوجب عقيدة فهذا لا تجوز روايته بالمعنى والقول الخامس تجوز رواية الحديث بالمعنى لمنسي اللفظ الانسان تحمل الحديث. الحديث لفظ ومعنى. لكنه نسي اللفظ. وما يزال متذكرا للمعنى - [00:21:59](#)

قالوا يسقط عنه ما عجز عنه وهو اللفظ ويريد ما قدر عليه والمعنى. القول السادس هو عكس القول الخامس يجوز الرواية بالمعنى لمن كان ذاكرة للغو لا لمن كان ناسيا اياه لماذا؟ قالوا لانه اذا كان ذاكرة اللفظ - [00:22:23](#)

يكون عالما بما يحيل وما لا يحيله. اما اذا نسيه فلا نطمئن الى آا روايته بمعنى. وهذه الاحاديث وهذه الاقوال هي التي السيوطي رحمه الله في الكوكب بقوله نقل الاحاديث بمعناها منع - [00:22:43](#)

ثعلب والرازي في قول تبع في قوم تبع والاكثرون جوزوا للعارف وجوز الخطيب بالمرادف وقيل ان ينسى وقيل ان ذكر نعم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتركوه. فقال صلى الله عليه وسلم اتركوه - [00:23:01](#)

وهذا فيه يعني عظيم رأفته وشفقته صلى الله عليه وسلم بأتمته وهذا مما ينبغي ان يؤتسى فيه بالنبي صلى الله عليه وسلم في الامر بالمعروف وفي النهي بالمنكر وفي التعليم - [00:23:23](#)

غير خاف عن كثير منكم آ ما رواه مسلم عن معاوية بن حكم السلمي رضي الله عنه قال بينما نحن نصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ عطس رجل من القوم - [00:23:41](#)

فقلت يرحمك الله والناس تتصلي قال فرماي القوم بابصارهم فقلت وا ثكل امياه ما شأنكم تنظرون الي والناس تتصلي فاخذوا فجعلوا يضربون على افخاذهم قال لما رأيتهم يصمتونني لكتي سكت - [00:23:58](#)

فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاته بابي هو وامي ما رأيت احدا قبله ولا بعده احسن تعليما منه فوالله ما قهرني ولا شتمني ولا ضربني ولكن قال لي ان هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء - [00:24:30](#)

من كلام الناس انما هي التسبيح والتكبير وقراءة القرآن هكذا كان تعليم النبي صلى الله عليه وسلم فانظروا الى موضع الاسوة. هذا يعني موضع يجب ان تقتدي بالنبي صلى الله عليه وسلم او هذا - [00:24:53](#)

هو التعليم الذي ينفع الناس اما الغلظة والزجر يعني كأنك تريد ان لا يقع الخطأ في الكون. اولا ان انت تطلب ما لا يكون على هذا النحو لا ينفع ولهذا روى البخاري هذا الحديث وبوب عليه باب الرفق في الامر كله - [00:25:09](#)

ولكن مع ذلك لا ينبغي ان يفهم هذا ان انه يعني يطلق الحبل على غاربه فلا ينبه احد ولا يعلم احد الحسنة بين سيئتين. الان كثير من الناس يتركون صبيانهم - [00:25:32](#)

يعني يبولون من القيام وآ يرتز يرتد عليهم رشاش بولهم. فلا يعلمونهم ولا يرشدونهم ولا ينظفونهم ربما بلى صبي احد فيلبسه ثوبه من غير ان يمسح عنه البول. يزعم انه صغير - [00:25:51](#)

ورحمة الله على شاعر المعرة يقول وينشأ ناشئ الفتيان منا على ما كان عوده ابوه الصغير يكبر ويكبر على ما ويكبر على ما عودته عليه وينشأ ناشئ الفتيان منا على ما كان عوده ابوه - [00:26:14](#)

وما دام الفتى بحج ولكن يعلمه التدين اقبوه وطفل الفارسي له ولاة بافعال التمجس دربوا نعم فتركوه فبال ثم امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بذنوب من ماء فصب على ذلك المكان. الذنوب - [00:26:37](#)

امر النبي صلى الله عليه وسلم بذنوب من ماء الذنوب والدلو لا تسمى ذنوبا الا اذا كانت ملأى اذا لم يكن بها ماء لا تسمى ذنوبا. يطلق الذنوب ايضا على الحظ وعلى النصيب. ومن ذلك قول ربنا سبحانه - [00:26:59](#)

ان للذين ظلموا ذنوبا مثل ذنوب اصحابهم فلا يستعجلون اي حطا ونصييا والسجن هذا دلو اصغر من الذنوب والغرب هذه دلول اكبر من الذنوب هذا اخذ منه العلماء يعني في ترك النبي صلى الله عليه وسلم - [00:27:19](#)

الاعرابي الفرصة في البول ومنع الصحابة من قطع البول عليه استنبط منه ان حرمة الادمية اعظم من حرمة المسجدية ولذلك راعى النبي صلى الله عليه وسلم رفع الضرر عن الادميين - [00:27:44](#)

وقدمه على رفع الضرر عن المسجد لأنه لو منعه او حبس عليه بوله اما كان يتأذى بقطع البول عليه وإلا لو لم يقطع بوله وخرج خارج المسجد وهو يبول لا لا نجاس ثوبه ونجس مواضع اخرى من المسجد - [00:28:07](#)

النبي صلى الله عليه وسلم اتركوه نعم. قال عبيد الله بن يحيى رحمه الله وحدثني عن مالك عن عبد الله بن دينار انه قال رأيت عبدالله بن عمر يبول قائما - [00:28:27](#)

قال عبيد الله رحمه الله وحدثني يحيى عن عن مالك عن عبد الله بن دينار العدوي مولا هم الامام تقدمت ترجمته مات سنة سبع وعشرين ومئة هم انه قال رأيت عبدالله بن عمر رضي الله عنهما يبول قائما. رأى عبدالله بن عمر رضي الله عنهما يبول قائما وهذا كان مذهبه رضي الله عنه - [00:28:38](#)

يرى في ذلك بأساً وهذا مذهب الحنابلة انه لا بأس من البول من قيام. والشافعية والحنفي رحمهم الله يكرهون ذلك. يكرهون البول من من قيام. ودليل كراهتهم او معتمدتهم في الكراهة ما رواه - [00:29:02](#)

اه الترمذي والنسائي عن عائشة رضي الله عنها قالت من حدثك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بال قائماً فلا تصدقه ما بال رسول الله صلى الله عليه وسلم قائماً منذ انزل عليه القرآن - [00:29:22](#)

وهذا رضي الله عنها مستند الى مبلغ علمها. وقد علم غيرها ما لم تعلمه هي من شأن النبي صلى الله عليه وسلم. فقد روى عن حذيفة ابن اليمان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتى سباطة قوم فبال قائماً - [00:29:43](#)

المالكية لهم تفصيل الارض التي يبال عليها اما ان تكون صلبة واما ان تكون رخوة فاذا كانت صلبة اما ان تكون طاهرة واما ان تكون نجسة. وكذلك اذا كانت رخوة اما ان تكون - [00:30:02](#)

طاهرة واما ان تكون نجسة فالصور اربعة هذه قسمة عقلية لا يمكنك ان تجد قسماً اخر اذا كانت الأرض صلبة آ طاهرة فانه ينبغي البول من جلوس. لماذا؟ لانه اذا بال جالساً الارض - [00:30:22](#)

طاهرة لا ينجس شيئاً من من ثيابه. ولا يرتد عليه شيء من بوله. اما اذا بال قائماً فانه يرتد عليه شيء من بوله لصلبة الأرض فلذلك قالوا اذا كانت الأرض - [00:30:52](#)

طاهرة صلبة فانه يبول جالساً. فانه يبول جالساً اذا كانت الارض طاهرة رخوة حنا قلنا طاهرة صلبة الطاهر اذا كانت طاهرة رخوة فانه ان شاء بالك قائماً ان شاء بال جالساً. لماذا؟ لانه اذا بال قائماً - [00:31:07](#)

ارض رخوة لا يرتد عليه بوله. واذا بال جالساً الارض طاهرة لا يمس شيء من النجاسة فلا يتنجس ثوبه اذا كانت الارض فناجسة اذا كانت الارض ناجسة رخوة فانه يتعين عليه البول من من قيام - [00:31:32](#)

لماذا؟ لانه اذا قام الارض رخوة لا يرتد عليه شيء من بوله. واذا جلس الارض نجسة فيتنجس ثوبه فانه يبيل من قيامه. والقسم الرابع اذا كانت الأرض نجسة صلبة فهذا لا يبول فيها اصلاً. لماذا؟ لأنه - [00:31:58](#)

اذا بل للقيام ارتد عليه بوله واذا بال من جلوس تنجس ثوبه وهذه السور الاربعة هذا التفصيل هو الذي نظمته العلامة الونشريسي رحمة الله عليه بقوله بالطاهر المجلس وقف برخو نجس - [00:32:18](#)

والنجسة الصلب اجتنب. واجلس وقم ان تعكسي النجس الصلب اجتنب. وعكس النجس الصلب لا الريخ هو الطاهر. واجلس وقم ان تعكسي. نعم باش تحفظو هاد الطلبة في الطاهر الصلب اجلسي - [00:32:40](#)

وقف برخو ناجسي والنجسة صلب اجتنب واجلس وقم ان تعكسي. نعم قال يحيى وسئل مالك عن غسل الفرج من البول والغائط؟ هل جاء فيه اثر؟ فقال بلغني ان بعض من مضى كانوا يتوضؤون من الغائط وانا - [00:32:59](#)

احب ان اغسل الفرج من البول. هذا السؤال يعني قد يستغرب منه البول الغسل من البول والغائط هل جاء فيه اثر الناس تسأل عن افعال النبي صلى الله عليه وسلم حتى في هذه المسائل في في الغسل اكرمكم الله من بول الغائط - [00:33:16](#)

واذا كان بعض من مضى يقول اذا استطعت ان لا تنبأ تلبس نعلك الا بسنة فافعل يعني اهتماماً واحتفالاً باثار رسول الله صلى الله عليه وسلم واقواله وافعاله فقال الامام مالك؟ ها؟ فقال بلغني ان بعض من مضى كانوا يتوضؤون من الغائط وانا احب ان اغسل الفرج من البول - [00:33:40](#)

وبعض من مضى قد ذكره مالك نفسه في موطنه فقد ذكر انه ان عمر رضي الله عنه كان يغسل كان يتوضأ بالماء بينما تحت الإزار وقد يعني هذا السؤال لأن بعض العلماء كان يرى وقد تقدم لنا هذا كان - [00:34:07](#)

ان الغسل غسل النجاسة انما ذلك للنساء وانما الرجال يستجمرون استجماراً فقط ولا يغسلون وهذا من من المشهورين الذين كان هذا مذهبهم سعيد بن المسيب لما سئل عن غسل النجاسة بالماء قال انما ذلك وضوء النساء. وقد يعني علمتم ما رواه - [00:34:27](#)

البخاري في صحيحه عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يأتي الخلاء انا وغلّام النحوي اداوة من ماء وعنزة فيستنحي بالماء. نعم - [00:34:50](#)

قال الامام مالك رحمه الله تعالى باب ما جاء في السواك. قبل ان ان يعني نشرع في هذا الباب نذكر بعض ما ذكره الفقهاء في اداب قضاء حاجة يعني نجعل منطلقنا في هذه الاداة ابيات البشار التي عقد فيها هذا وهي قوله - [00:35:08](#)
في حاجة الانسان فاسكتي واجلسي ندبا وبولا قف برخو نجس والظل والريح وجحر والصلب والترقى والمورد كله فاجتنب ولا تقابل او تدابر كعبة بالمنزل والفضلة ونحي ذكر الله حتما في الخلا واستحسنوا سترا وبعدا في فلا. قل قبله وبعده ذكرنا ورد ولم يفت قبله ان لم يعد لا - [00:35:34](#)

التفت الى المزيل فاستعد ورجلك اليسرى عليها فاعتمد وفرج الفخذين باسترخاء مستجمرا وترا وعند الماء يقدم الاحيل قبل دبر والجمع بين الماء وبين الحاجتين سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك والحمد لله رب العالمين -

[00:36:00](#)

- [00:36:20](#)